

212981 - لا أريد الزواج ، ووالدائي يرغباني عليه ، فهل أنا ملزمة شرعا بالقبول ؟

السؤال

أنا فتاة في 19 من العمر ، ووالدائي يريدان تزويجي لأسباب متعددة ، لكنني غير مهتمة بالزواج ، فماذا أفعل ؟ هل أنفذ ما يقولان أم أقول لهما ما أشعر به وأقف مع ما أريد ؟ لأنني قد أخبرتهما أنني لست مستعدة بعد .

الإجابة المفصلة

ينبغي أن يعلم أن الزواج من هدي النبي صلى الله وسلم وسنته ، وقد أنكر نبيُّنا صلى الله عليه وسلم على مَنْ أراد ترك النكاح وقال : " أما أنا فأتزوج النساء ، مَنْ رغب عن سنتي فليس مني " - رواه البخاري (4776) ، ومسلم (1401) - والمقصود بـ " سنتي " أي : الهدى والطريقة ؛ وليس للعبد أن يترك طريقة النبي صلى الله عليه وسلم ، وهديه وسنته ، لأجل عرض من الدنيا ، أو حرص على دراسة زائدة ، أو مال أوفر ، أو وضع اجتماعي ، أو شبهة طرأت على باله ، من بعض شبهات المفسدين ، أو نحو ذلك . ويتأكد ذلك ، في زمان الفتن ، والخوف على النفس ، حيث لا ضابط ولا رقيب ، فالعبد مأمور أن يستعين على نفسه والشيطان بكل سبيل ، ومأمور بأن يحصل العفة ويطلبها ، ومتى خاف على نفسه الفتنة : وجب عليه الزواج ، دفعا للفتنة والفساد عن دينه . وينظر جواب السؤال رقم : (117072) ، وجواب السؤال رقم : (112000) .

واعلمي - أيتها السائلة الكريمة - أن بعض الفتيات قد يكن مطلوبات للزواج ، مرغوبا فيهن في مرحلة عمرية معينة ، فيتقدم لخطبتهن الأكفاء الصالحون القوامون ، لكنهن يرفضن بذريعة إتمامهن الدراسة ، أو طمعا فيمن هو أغنى ، أو نحو ذلك ، فيتقدم بهن السن ، ويمضين ما تبقى من عمرهن في الانتظار ، ويخالفن بذلك أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقبول الزوج الصالح ذي الدين والخلق : " إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه ، إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير " رواه الترمذي . وتنسى الفتاة بذلك دورها الحقيقي في الحياة ، والحكمة التي من أجلها جعل الله الخلق شطرين : ذكرا وأنثى ، وجعل ذلك من آيات قدرته ، ودلائل وحدانيته تعالى .

وينظر جواب السؤال رقم : (117072) .

وحينئذ ، فنحن لا نوافقك على صرف النظر بالكلية عن الزواج ، بحجة دراسة أو طموح مادي ، ومتى كان لك سبب واضح ، ومفهوم في ذلك الأمر : فأبديه لوالديك ، وتفاهمي معهما بشأنه ؛ على ألا يكون ذلك ذريعة لك لترك ذلك بالكلية ، والانصراف عن باب عظيم من أبواب استصلاح الحياة ، وإقامة العبودية لله في هذه الدنيا .

وأما إن كان المراد : أنك لا تريد الزواج بشخص محدد ، لسبب ما ، مع قبولك بالمبدأ ، متى تقدم لك الزوج الكفاء : فهذا حقك ، ولا مانع منه ، وليس لوالديك أن يجبراك على الزواج بشخص معين .

وينظر جواب السؤال رقم : (163990) .

والله أعلم .